

# المجلس (176) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو عبد الرحمن النسائي رحمه الله تعالى الجر الاخضر. قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال فانا شعبة عن الشيباني قال سمعت ابن ابي اوفى رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن - [00:00:00](#) لذيق الجر الاخضر. قلت فالابيض؟ قال لا ادري بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله - [00:00:20](#) الجر الاخضر. نعم. الجر الاخضر. لان ترجمته السابقة التي هي ترجمة عامة آآ يعني ذكر اوعية جرى يعني ذكر النهي عن الانتباه بها لكونها يسرع او لكونه يشتد آآ فيها ما لا يشتد في غيرها من الاوعية ثم بعد ذلك اتى - [00:00:39](#) فرعية تندرج تحت تلك الترجمة العامة. ومر بعض التراجم وهذه منها الجر الاخطر والجر هو المقصود به الجرار والخضر والجرار هي التي اتخذت من الطين او من الطين الذي احمي في النار الذي هو الفخار - [00:01:09](#) وكانوا يتلون بها بطلاء اخضر. ولهذا يقال لها الجر الاخضر. او الجرار الخضر هذه التي تتلى باللون الاخطر وهي كانت معروفة وموجودة في ذلك الوقت والرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن الانتباه فيها - [00:01:33](#) في اول الامر ولكنه رخص في ذلك فيما بعد بشرط الا يشرب الناس مسكرا. اي انه جاء النهي اولا عن الانتباه في نوع من الاوعية التي تكون غليظة سميقة وقوية - [00:01:59](#) يمكن ان يحصل الازكار في داخلها بما في داخلها دون ان يظهر على الغلاف بشماكته وصلابته وقوته. بخلاف الاسقية التي هي متخذة من الجلود فانه اذا حصل التغير في داخلها ظهر على الغلاف - [00:02:18](#) من الخارج اثره فكانوا نهوا عن ذلك اولا اي الانتباه في اوعية منها لجرار الخضر ثم بعد ذلك رخص لهم بان ينتبذوا في كل وعاء. لكن بشرط الا يشربوا مسكرا. بشرط ان لا يشربوا مسكرا. يعني هذا الذي انتبهوا لم يصل الى - [00:02:41](#) عدل الاسلام فان وصل الى حد الاسكار حرم استعماله لانه صار خمرا ولانه الحق بالخمير الذي هو النبيذ المسكر وقد اورد النسائي حديث عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه انه سئل - [00:03:03](#) آآ انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاخطر يقول ابن ابي اوفى نهى رسول الله عن النبي ذي الذر الاخضر. قال نهى رسول الله عن نبيذ الجر الاخضر. يعني آآ - [00:03:21](#) آآ عبد الله بن ابي اوفى يعني اخبر بنهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن الدر الاخضر اي الذي طلي باللون الاخطر وكان قيلوا به لانه كان معلوما معهودا فلما آآ قال عبد الله بن ابي اوفى هذه المقالة التي يضيفها الى رسول الله عليه الصلاة والسلام وهي النهي عن - [00:03:38](#) الاخطر قيل له فالجر الابيض قال لا ادري هنا قال لا ادري. وفي صحيح البخاري قال لا يعني بدون ادري بدون كلمة ادري يعني معناه لا يعني ما جاء نهى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:02](#) على هذا فيكون قوله ادري يعني آآ مخالف لما جاء في رواية البخاري التي هي قوله لا ومن المعلوم ان لا يعني تختلف عن لا ادري لان لا يعني اخبار بانه ما نهى - [00:04:22](#)

انه جنناها ما يعرف عنه نهيا. واما قوله لا ادري فانه يعني اه اخبار بعدم علمه. اخبار بعدم علمه وعلى كل حال آآ الحكم الذي استقر هو ان جبال في الجرار مطلقة على اي حالة كانت وعلى اي من اي شيء صنعت فان ذلك سائغ - [00:04:42](#)

ولكن بشرط الا يشرب الناس مسكرا. لان الانتباه في الوعية التي جاء النهي عنها مثل الجرار الخضر وغيرها مما ورد انما كان في اول الامر. ثم بعد ذلك نسخ ثم بعد ذلك نسخ باباحة الانتباه في اي وعاء لكن بشرط الا يشرب الناس مسكرا. نعم - [00:05:12](#)

قال اخبرنا محمود بن غيلان. محمود بن غيلان المروزي ثقة. اخرجه حديث اصحاب الكتب الستة الا ابا داود عن ابي داود وهو سليمان ابن داود الطيارسي وهو ثقة اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. عن شعبة عن شعبة من - [00:05:39](#)

الواسطي ثم البصري وهو ثقة وصف بانه امير المؤمنين في الحديث. وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن الشيباني. عن الشيباني وهو ابن ابي سليمان ابو اسحاق الشيباني وهو ثقة اخرجه اصحاب كثير جدا عن ابن ابي اوفى عن ابن ابي اوفى عبد الله ابن ابي اوفى صحابي - [00:05:59](#)

الله تعالى عنه وارضاه وحديث اخرجه اصحابه من شدة. قال اخبرنا ابو عبد الرحمن قال اخبرني محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو اسحاق الشيباني قال سمعت ابن ابي اوفى رضي الله عنه يقول نهى - [00:06:19](#)

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نبذ الجر الاخضر والابيض. كما ورد النسائي حديث ابي او ابن ابي اوفى رضي الله عنه وهو مثل الذي قبله الا انه يختلف عنه في التنصيص على ان النهي يكون للجر الابيض كما انه للجر الاخضر - [00:06:39](#)

وهو يخالف الروايات السابقة لان الرواية السابقة يقول قال لا قال لا لانه النهي جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا وذاك ما جاء عنه النهي. واما هنا فيه ان النهي جاء عن هذا وهذا. والشيخ الالباني ذكر ان - [00:06:59](#)

ان هذه مدرجة يعني كلمة الابيض هذه مدرجة. وانما المحفوظ والشيء الثابت هو الاخضر وهي الحندم التي جاء يعني ذكرها في بعض الروايات بالحنكم وهي جرار الخبر كانوا يستعملون دونها للانتباه وعلى كل حال الانتباه كما ذكرت في الجرار الخضر وغير الخضر - [00:07:16](#)

وفي كل وعاء انتهى حكمه بانه كان ممنوعا في اول الامر ثم بعد ذلك نسخ بجواز الانتباه في اي في وعاء لكن بشرط ان لا يشرب الناس مسكرا. نعم. يقول ابن السني اخبرنا ابو عبد الرحمن - [00:07:45](#)

قال اخبرني محمد ابن منصور محمد ابن منصور الجواز في المسجد يقرأ اخرجه حديثه النسائي وحده. عن سفيان ان سفيان هو ابن عيينة المكي ثقة اخرجه اصحاب الكتب عن ابي اسحاق عن ابي عن ابن ابي اوفى عن ابي اسحاق عن ابن ابي اوفى وقد مر ذكرهما. قال اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال - [00:08:05](#)

شعبة عن ابي رجاء انه قال سألت الحسن عن نبذ الجر احرام هو؟ قال حرام قد حدثنا من لم يكذب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن نبذ الحنكم والدباء والمزفت والنقير - [00:08:25](#)

ثم اورد النسائي حديث الاثر او الحديث عن الحسن البصري رحمة الله عليه انه نهى عن الجر الاخضر سألته ابو رجب سألته ابو رجب عن جر الاخبار النبذ الجر عن نبذ الجر - [00:08:45](#)

فقال حرام حدثنا من لا من لا يكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ان نهى النبي الحنتمي الحنتمي والدبائي والدباء والمجفف والنقير والحنتم هو الجر الحنتم هو الجر - [00:09:05](#)

لانها ترجمة هي الجر والسؤال عن الجر. والجواب جاء فيه الحنجر. والحنكم هو الجر. وقيل انها جرار الخضر كانوا يستعملونها للانتباه. وعلى هذا فيكون يعني الحسن ذكر والحديث واسنده الى من لم يكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الامتداد في اوعية منها الحنكم - [00:09:25](#)

والحنكم هو الجر الذي جاء عن السؤال. نعم. هذه الاشياء مر ذكرها. الحنتم هي جرار يعني خبر كانوا ينتبهون بها والمزفت ما طلب بالزفت والنقير ما حفر او يعني آآ استخرج يعني آآ استخرج وسطه وبقي - [00:09:55](#)

يعني آ الجوانب غلافا ووعاء ينتبذ به وآ ايش المجفف والنقيح. ثلاثة؟ لا اربعة همثم والدب. والدب نعم. والدب هو القرع الذي

استخرج لبه وبقي غلافه وقشرته حتى يبست وصارت وعاء ينتبذ به - [00:10:25](#)

وقد مر هذا مرارا وتكرارا. وهذا نسخ. لان ذلك جاء في حديث وفي عبد القيس الذين جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم في اول

الاسلام بعد ما هاجر الى المدينة وقالوا انهم لا يصلون اليه الا بشأن حرام - [00:10:54](#)

طلبوا منه ان يأمرهم بامر يعملون به ويبلغونه من ورائهم وامرهم ونهاهم وكان مما نهاهم عنه الانكباس في هذه الاوعية وبعد ذلك

نسخ في حديث بريدة بن حصين الذي اخرجه مسلم وسيأتي عند النسائي. نعم. قال اخبرنا محمد ابن بشار - [00:11:13](#)

محمد المسار هو الملقب بمدار البصري وهو ثقة اخرج اصحاب الكتب الستة وهو شيخ لاصحاب عن محمد عن محمد هو ابن جعفر

البصري الملقب هندر وهو ثقة اخرجه اصحابه عن شعبة وقد مر ذكره - [00:11:33](#)

عن ابي رجب عن ابي رجب وهو محمد ابن سيف وثقة اخرجه حديث ابو داوود في المراسيل والنسائي. عن الحسن عن الحسن ابن

ابي الحسن البصري وثقة فقيه يرسل ويدلس وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن من لم يكذب عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم يعني - [00:11:53](#)

ولم يسمي هذا الذي روى عنه وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجاء هذا عن ابن عباس وجاء عن غيره قال رحمه

الله تعالى النهي عن نبذ الدباء قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود - [00:12:13](#)

قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاووس عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى عن ثم

ورد النهي عن نبذ الدبان والدبار كما قلنا هو القرع الذي استخرج لبه وبقي - [00:12:33](#)

غلافه وكثرته حتى يبس وصار وعاء ينتبذ به. واورد في حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدبة فاينبذ او

الانتباه في الدبة يعني هذا المقصود بالنهي والا فان الدبي الدب الذي هو القرع من ما احله الله - [00:12:53](#)

وكان عليه الصلاة والسلام يحبه. وقد جاء عن انس كما ثبت في الصحيح انه كان اكل معه طعاما فيه دب فكان الرسول صلى الله

عليه وسلم يمد يده الى القطع التي من الدبة يعني اه في وسط الاناء فلم - [00:13:13](#)

ما رآه انس آ يتناولوه يحرص عليه جعل يأخذه ويلقيه بجانبه يأخذه ويلقيه في جانبه اي في جانب النبي صلى الله عليه وسلم.

فالتحريم هو للانتباه. نعم. قال اخبرنا محمود بن غيلان عن ابي - [00:13:33](#)

داود عن شعبة عن ابراهيم الميسرة. مر ذكر الثلاثة الاول وابراهيم اخرجه اصحابه. عن طاووس عن ابن كيسان وهو ثقة عن

ابن عمر عن ابن عمر عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما الصحابي الجليل احد العبادلة الاربعة من اصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم - [00:13:53](#)

وهم ابن عمر وابن عمر وابن عباس وابن الزبير وهم من ابناء الصحابة صحابة ابناء صحابة وهو ايضا اي ابن عمر احد السبعة

المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا جعفر بن مسافر قال حدثنا - [00:14:13](#)

ابن حسان قال حدثنا وهب قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

نهى عن الدبان. كما ورد النسائي حديث ابن عمر هو مثل الذي قبله. قال اخبرنا جعفر بن موسى. جعفر المسافر صدوق يخطئ -

[00:14:33](#)

ابو داود والنسائي وابن ماجة صدوق يخطئ اخذ حديث ابو داود والنسائي وابن ماجة عن يحيى ابن حسان عن يحيى ابن حسان

وهو اخرجه اصحاب الكتب الا ابن ماجة وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة الى ابن ماجة عن وهيل - [00:14:53](#)

عن مهيب بن خالد وهو ثقة اخرجه اصحابك في ستة. عن ابن طاووس عن ابن طاووس عبد الله ابن طاووس وثقة اخرجه اصحاب

استعان به عن ابن عمر وقد مر - [00:15:13](#)

قال رحمه الله تعالى النهي عن نبذ والمزفد قال اخبرنا محمد بن المسمى قال حدثنا يحيى ابن قال حدثنا سفيان عن منصور وحماد

وسليمان. عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:15:23](#)

نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الزباء والمزفر. كما ورد النسائي هذه التربية وهي النهي عن الذباء النبيل. نبذ والمجفف اي الذي انتبذ في اوعية هي الدباء التي تتخذ من الدبان - [00:15:43](#)

والذي طلي بالزفت وقد اورد النسائي الحديث بهذه الترجمة اورد النسائي هذه الترجمة التي هي ذكر فيها الدب والمجفف او جمع فيها بين الدفة والمجفف وترجم السابقة الدبة فقط. وسر التفريق بينهما ان - [00:16:03](#)

الترجمة السابقة احاديث او بعض الطرق جاء فيها ذكر الدبة وحده. وهذه طرق جاء فيها ذكر الدبة فاورد ترجمة التي هي مطابقة لما ورد في الحديث التي بها الجمع بين الاثنين والمقصود ان كل واحد منهم - [00:16:23](#)

ويعني اذا آآ انتبذ به فذلك لا يسوغ ولا يجوز. وهذا كله كان في اول الامر كما ذكرت وفي اخر الامر نسخ بحديث بريدة ابن حصين الذي اشترت اليه مرارا - [00:16:43](#)

قال اخبرنا محمد ابن المثنى. محمد المثنى ابو موسى الزمن. ثقة اخرجه قالوا في ستة وهو شيخ لاصحابه في ستة. عن يحيى ابن سعيد. عن ابن سعيد القطان. يحيى ابن سعيد القطان ثقة اخرجه اصحابه ستة. ام سفيان؟ ام سفيان - [00:17:03](#)

بن سعيد بن مسروق الثوري كره الفقيه وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديث اخرجه الستة المنصور عن منصور ابن تامر الخوفي هو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. وحماة وحماة ابن زيد البصري ثقة. اخرجه اصحابه الستة. اللي موجود - [00:17:23](#)

ها الذي وجدت وجدته حماد بن ابي سليمان. حماد بن ابي سليمان؟ هم بن زيد على كل الذي وجدته ان حمادة بن زيد ويمكن ان يتأكد من ذلك. وسليمان سليمان هو الاعمش سليمان ابن مهران الكافري الكوفي ثقة اخرجها اصحاب الكتب الستة عن ابراهيم عن ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي - [00:17:43](#)

الكوفي فكرة فقيه اخرجه اصحابه في ستة. عن الاسود؟ عن الاسود ابن قيس النخعي فقه اخرجته في الستة. عن عائش. عن ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهها هو الاسود بن يزيد بن خير وهو ثقة اخذها اصحاب بن يزيد حسين بن يزيد نعم الاسود - [00:18:13](#)

ابن القيس عن عائشة ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق وهي احد آآ اه وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا محمد ابن بشار قال حدثنا يحيى عن - [00:18:33](#)

سفيان عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي رضي الله عنه قال الناس كرم الله وجهه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه نهى عن الذباء والمجفف. كما ورد النسائي حديث علي رضي الله عنه. وهو مثل الذي قبله الجمع بين النهي عن الدبة والمزاكرة - [00:18:53](#)

الاسناد قال اخبرنا محمد ابن بشار عن يحيى عن سفيان عن سليمان عن ابراهيم التيمي. اه مر الذكر الاول واما سليمان الثاني فهو ايضا سليمان ابن يزيد التيمي ابراهيم. سليمان؟ عن سليمان. عن ابراهيم. ابراهيم بن يزيد. ابراهيم بن يزيد هو مثل - [00:19:13](#)

ابراهيم اليزيد النخعي وهذا ابراهيم بن يزيد التيمي وهو ثقة يرسل ويدلس وحديث اخر ستة اه ابراهيم كيف يا شيخ؟ ابن اليزيد. ابن من؟ ابن تيمية. هو ابراهيم اليزيد ابن قيس - [00:19:33](#)

ها؟ هو ابراهيم اليزيد بن قيس؟ التيمي. ايوه. ابوه التيمي؟ ابراهيم بن يزيد بن قيس الصيني. اه رهيبن يزيد ابن قيس ابن اسود النخعي ابو عمران الكوفي الفقيه. لا غيره. ايه هذاك الثاني. يزيد ابن شريك. ايوه - [00:19:53](#)

يزيد التيمي يعني ابوه يزيد ابراهيم بن يزيد التيمي ثقة فقيه آآ يرسل يدلس وحديث اخر وصوا بالفطنة لا ثقة انه فقيه ثقة نعم ثقة يرسل ويدلس نعم الفقيه هو زاد - [00:20:13](#)

الي هو ابراهيم بن يزيد النخعي هو الثقة الفقير. عن حارث بن سويد. عن الحارث بن سويد وهو الثاني ايضا وهو ثقة قد يصحى من ستة عن علي عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه امير المؤمنين ورايع الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين - [00:20:33](#)

صاحب المناقب الجمة والفوائد الكثيرة رضي الله تعالى عنه وارضاه وحديثه عند اصحاب قال اخبرنا محمد ابن ابن ابان قال حدثنا شبابة ابن سواق قال حدثنا شعبة عن بكير بن عطاء عن عبدالرحمن - [00:20:53](#)

ليعمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن الدباء والمزفة. ثم ورد النسائي حديث عبد الرحمن ابن عمر رضي الله عنه وهو مثل الذي قبله جمع بين النهي عن الدباء والمجفف. ايوه. قال اخبرنا محمد بن ابان. محمد ابن - 00:21:13  
ثقة نعم اخرج البخاري اخرج البخاري واصحاب السنن عن شبابه سواق عن شبابه سوار وهو ثقة بستة عن شعبة عن حسين بن عطاء شعبة مر ذكره بكير بن عطاء هو ثقة اصحابه واصحاب السنن. ثقة اخذ لاصحاب السنن وعبد الرحمن بن يعمر صحابي اخرج - 00:21:33

اصحاب السنن قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الدباء والمجفف ان يبنذ فيهما. لما ورد النسائي حديث انس بن مالك وهو مثل الذي قبله - 00:21:53  
نعم. قال اخبرنا قتيبة. قتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني ثقة قد يصحك في ستة. عن الليل. عن الليث ابن سعد المصري ثقة فقير اخرجوا اصحاب عن ابن شهاب عن شهاب محمد المسلم بن عبيد الله من شهاب الزهري ثقة فقيه اخرج اصحابه في خطة. عن انس عن انس بن مالك - 00:22:13

رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخادمه احد السبعة المعروفين في كفة الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اخبرنا محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري قال اخبرني ابو سلمة انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول - 00:22:33

فنهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الدباء والمزفة ان يبنذ فيهما. كما ورد النسائي حديث ابي هريرة وهو مثل حديث انس ابن مالك الذي قبله قال اخبرنا محمد ابن منصور عن سفيان عن الزهري عن ابي سلمة ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن ابن - 00:22:53  
او المدني ثقة فقير احد فقهاء المدينة السبعة على احد الاقوال الثلاثة في في السابع منهم وحديث اخرج اصحابكم الستة عن ابي هريرة عن ابي هريرة احمد بن صخر الدوسري صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو اكثر الصحابة حديث على الاطلاق. رضي الله عنه وارضاه. قال - 00:23:13

انا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المزفة والقرع او القرع. القرع. كما ورد النسائي حديث آ آ ابن عمر. ابن عمر رضي الله عنه - 00:23:33  
وما ان النبي نهى عن الدباء والقرع عن المزفة والقرع هو الدبة. والقرع هو الدب. ذكره باسمه الاخر نعم. قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد. عبيد الله بن سعيد هو ابو قدامة السلفي. وهو ثقة اخرج حديث البخاري ومسلم والنسائي. عن - 00:23:53  
عن عبيد الله عن يحيى هو القطان وعبيد الله هو ابن حفص ابن آ عبد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر آ العمري ثقة اخذها اصحابك عن نافع مولى بن عمر ثقة اخرج اصحابك في ستة عن عبد الله ابن عمر وقد مر ذكره هل ممكن ان - 00:24:13  
قال ان النهي عن الدباء النبيل ذو الدباء والمجبت والحنكم والتقيق حديث متواتر ما عن قضية كثرة الطرق هو الان جاء عن ابن عمر وابي هريرة وعائشة وانس وابن عباس - 00:24:33

وابن ابي اوفى وابن ابي اوفى في ذكر لا ما في ذكر الجرم على طول هو جاء عن عدد من الصحابة. وعبد الرحمن ابن عمر وعبد الرحمن ابن يعمر نعم - 00:24:53  
هذا ما يكفي والله يعني التواتر يعني يقولون هو ان يرويه جمع لتوحيد العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب وهو ذلك عن مثلهم من الابتداء الى الانتهاء تحديدا يعني بشيء قليل يعني آ يعني بعض العلماء كان يحدد بالخمسة وبعضهم يحدد باكثر من ذلك - 00:25:13

لكن المشهور هو العدد الذي يعني كثيرا تحيل العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب قال رحمه الله تعالى ذكر النهي عن نبيب الدباء والحنسم والتقيق. قال اخبرنا احمد بن عبد الله بن الحكي بن فروة يقال - 00:25:43  
له ابن كردي بصري قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد الخالق الشيباني قال سمعت سعيدا عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الدباء والحنسم والتقيق. كما ورد النسائي - 00:26:03



الترجمة وهي النهي عن الالتفات في الدبة والحنكمي والنقيير. يعني ذكر هذه الثلاثة لانه جاء احاديث تجمع بين هذه مثل ما ان

الترجمة السابقة احاديث فيها الجمع بين الاثنين وهما الدب والمزفت هنا يعني احاديث - [00:26:23](#)

فيها ذكر ثلاثة او الانتباه في ثلاثة وهي الحنكم والنقيير والدباء. نعم الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن والحنثم والنقيض. نعم يعني آ - [00:26:43](#)

هو عن الدب والحنكم والنقيير والحنكم هو الجرار. هي الجرار الخضر التي كانوا ينتبهون بها. وقد سبقت الاشارة اليها قال اخبرنا احمد بن عبدالله بن الحكم بن فروة يقال له ابن كردي. وهو ثقة؟ نعم. اخرج له؟ مسلم والترمذي والنسائي. اخرج - [00:27:03](#)  
فطرة اخرج مسلم والترمذي والنسائي. عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد الخالق الشيباني. عن محمد بن جعفر عن شعبة مر ذكره مع عبد الخالق ابن الشيباني وهو ثقة. نعم. اخرج له المراسيل والمساجد. اخرج له مسلم وابو داود والنسائي. عن سعيد -

[00:27:23](#)

عن ابن عمر عن سعيد بن سعيد وهو ابن المسيب وهو ثقة الفقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحديثا قد يصحب ابن عمر نرى ذكره قال اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن المثنى بن سعيد عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه - [00:27:43](#)

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب في الحنثم والدباء والنقيض. وهذا مثل اللي قبله نهى الرسول عن الشرب يعني شرب ما ينتبه. بالدباء والحنكمي والنقيير لان مقصود الشرب يعني شرب - [00:28:03](#)

ما ينتبه وليس المقصود الشرب يعني الذي هو يعني آ كونه يشرب بها يعني اذا كانت يعني اواني صغيرة بها الانسان لا مانع لو كان فيها ماء وانما الاحاديث هي جاءت في الانتباه فالشرب هو شرب ما ينتبه وليس شرب اي شراب - [00:28:23](#)

نعم قال اخبرنا سويد بن المصدر عن عبدالله سويد بن نصر النروزي ثقة اخرج البخاري الترمذي والنسائي وعبدالله بن المبارك المروزي ستة. المثنى بن سعيد. عن المثنى بن سعيد وهو ثقة اخرج له. اصحاب - [00:28:43](#)

المتوكل. انا بالمتوكل الناجي وهو علي بن داود. ووفقه اخرج اصحابه. عن ابي سعيد الخدري. عن ابي سعيد الخدري هو سعد ابن مالك ابن سنان الخدري صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال رحمه الله تعالى - [00:29:03](#)

النهي عن نبيذ الدباء والحنسم والمجفف. قال اخبرنا سويد. قال اخبرنا عبد الله عن شعبة عن محارب. قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه منهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الدباء والحنثم والمزفت. كم ورد للنساء ترجمة اخرى تشتمل على - [00:29:23](#)

ثلاثة اشياء وهي الدبة والحنة الحنكم والمجفف وجه ذلك انه جاء في بعض الاحاديث ذكر بين هذه الثلاثة فاورد الاحاديث التي جاءت فيها كالترجمة التي قبلها. نعم. قال اخبرنا سويد عن - [00:29:43](#)

عن شعبة عن محارب. المحارب هو باندثار. وهو ثقة. عن ابن عمر. عن ابن عمر وقد مر ذكره. قال اخبرنا سويد قال اخبرنا عبد الله عن الاوزاعي قال حدثني يحيى قال حدثني ابو سلمة قال حدثني ابو هريرة رضي الله عنه - [00:30:03](#)

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الجرار والذباء والظروف المزفتة. ثم اراد ان حديث ابي هريرة هو مثل الذي قبله. الجرار هي الحنكم المقصودة بالحنجر. نعم. قال - [00:30:23](#)

سويد عن عبدالله عن الاوزاعي. الاوزاعي هو ابو عمرو. عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي. ثقة فقيه. اخرجوا له اصحابك في ستة. عن يحيى ان يحيى ابن ابي كثير اليماني ووثقه اخرج اصحابك في الستة. عن ابي سلمة. عن ابي سلمة وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف - [00:30:43](#)

عن ابي هريرة عن ابي هريرة وقد مر ذكره قال اخبرنا سويد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سويد قال اخبرنا الله عن عور بن صالح البارقى عن زينب بنت نصر وجميلة بنت عباد انها سمعتا عائشة رضي الله عنها - [00:31:03](#)

عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ينهى عن شراب صنع في دبان او حنتم او لا يكون زيتا او خلا. ثم ورد النسائي في حديث عائشة رضي الله عنها وهو مشتمل على الثلاثة ان من ابنها - [00:31:23](#)  
عن شراب انتبذ في دبة او حنكم او مزفت لا يكون زيتا او لا او شرابا او خلى لا يكون زيتا او خلا. يعني اذا كان زيتا او خلا فانه بخلاف ذلك ولكن الامر كما ذكرت هو - [00:31:43](#)

ان كل ما جاء في هذه الاحاديث من النهي عن تلك الاوعية قد نسخ بما جاء في حديث بريدة ابن حصين كنت نهيتكم عن الانتباه في اوعية الا فانتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا. والاسناد - [00:32:03](#)  
قال اخبرنا سويد عن عبد الله عن عون ابن صالح البارقي. عن عون عن ابي صالح. ايه. البارقي. ايه. يسأل عنه. مقبول والنسائي. مقبولة اخرج النسائي وحده. عن زينب بنت نصر. عن زينب بنت نصر وهي مجهولة. اخرج احد النسائي وحده. وجميلة بنت عباد - [00:32:23](#)

جميلة بنت عباد ايضا مجهولة اخرجها الحسن النسائي وحده عن عائشة عن ام المؤمنين وقد مر ذكرها قال رحمه الله والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا - [00:32:43](#)  
محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:32:53](#)